منظمة
الصحة العالمية

جمعية الصحة العالمية السادسة والستون

ج٦٦/٦٦
٢٢ أيار/ مايو ٢٠١٣
A66/66

التقرير الأول للجنة "ب"

عقدت اللجنة "ب" جلستها الأولى في ٢٢ أيار/ مايو ٢٠١٣ برئاسة السيدة كاثرين تايسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية).

وطبقاً للمادة ٣٤ من النظام الداخلي لجمعية الصحة العالمية انتخبت اللجنة الدكتورة دايسي كورواليس (كوستاريكا) والدكتور بونام كيترابال سينغ (الهند) نائبين للرئيس، والسيد جيلالي حازم (المغرب) مقرراً.

وتقرر أن توصي جمعية الصحة العالمية السادسة والستين باعتماد القرارين المرفقين المتعلقين بالبندين التاليين من جدول الأعمال:

٢٠- الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل

قرار واحد

٢١- الشؤون المالية

٢١-١ التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢

قرار واحد

البند ٢٠ من جدول الأعمال

الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل

جمعية الصحة العالمية السادسة والستون،

إذ تضع في اعتبارها المبدأ الأساسي المبين في دستور منظمة الصحة العالمية، والذي يؤكد أن صحة جميع الشعوب أمر أساسي لبلوغ السلم والأمن؛

وإذ تشير إلى جميع قراراتها السابقة بشأن الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي الأراضي المحتلة العربية الأخرى؛

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمانة عن الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية وفي الجولان السوري المحتل؛[١]

وإذ تؤكد على الدور الأساسي الذي تضطلع به وكالة الأونروا في إيتاء الخدمات الصحية والتعليمية الحاسمة الأهمية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وخصوصاً تلبية الاحتياجات الطارئة في قطاع غزة؛

وإذ تعرب عن قلقها إزاء تدهور الأحوال الاقتصادية والصحية وكذلك الأزمة الناتجة عن استمرار الاحتلال والقيود الشديدة التي تفرضها إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال؛

وإذ تؤكد على ضرورة ضمان التغطية الشاملة بالخدمات الصحية والحفاظ على مهام خدمات الصحة العمومية في الأرض الفلسطينية المحتلة؛

وإذ تقر بأن النقص الحاد في الموارد المالية والطبية في وزارة الصحة الفلسطينية، المسؤولة عن إدارة وتمويل خدمات الصحة العمومية، يعرض للخطر حصول السكان الفلسطينيين على خدمات العلاج والوقاية؛

وإذ تؤكد حق المرضى والموظفين الطبيين الفلسطينيين وسيارات الإسعاف الفلسطينية في الوصول إلى المؤسسات الصحية الفلسطينية في القدس الشرقية المحتلة؛

وإذ تؤكد أن الحصار لازال مستمراً والمعابر لم تفتح بشكل كامل ونهائي مما يعني استمرار الأزمة والمعاناة التي سبقت العدوان الإسرائيلي على القطاع مما يعيق جهود وزارة الصحة في السلطة الوطنية الفلسطينية من إعادة بناء المنشآت التي دمرتها العمليات العسكرية الإسرائيلية نهاية عام ٢٠٠٨ وفي عام ٢٠٠٩؛

---

١ الوثيقة ج٦٦/٢٨.

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء الآثار الخطيرة المترتبة على الجدار بالنسبة إلى إتاحة وجودة الخدمات الطبية التي يتلقاها السكان الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية،

١- **تطالب** إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بما يلي:

(١) إنهاء الإغلاق في الأرض الفلسطينية المحتلة فوراً، وخصوصاً إغلاق معابر قطاع غزة المحتل، والذي يتسبب في النقص الشديد في الأدوية والإمدادات الطبية في داخله؛

(٢) العدول عن سياستها وتدابيرها التي أدت إلى نشوء الأوضاع الصحية الرهيبة التي تسود قطاع غزة وإلى شح الغذاء والوقود الخطير فيه؛

(٣) التقيد بالفتوى الاستشارية الصادرة عن محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/ يوليو ٢٠٠٤ بشأن الجدار الذي يخلف جملة من الآثار الوخيمة فيما يخص إتاحة وجودة الخدمات الطبية التي يتلقاها السكان الفلسطينيون في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛

(٤) تيسير وصول وتنقل المرضى والموظفين الطبيين الفلسطينيين وسيارات الإسعاف الفلسطينية إلى المرافق الصحية الفلسطينية في القدس الشرقية المحتلة وفي الخارج؛

(٥) تحسين الظروف المعيشية والصحية والطبية للسجناء الفلسطينيين وخاصة الأطفال والنساء والمرضى منهم وتقديم العلاج الطبي الضروري للأسرى المرضى الذين تتفاقم حالتهم بشكل يومي، وتيسير عبور ودخول الأدوية والمعدات الطبية إلى الأرض الفلسطينية المحتلة؛

(٦) احترام وتيسير ولاية وعمل وكالة الأونروا وسائر المنظمات الدولية وضمان حرية حركة موظفيها وحركة إمدادات المعونة؛

٢- **تحث** الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية على ما يلي:

(١) المساعدة على التغلب على الأزمة الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة عن طريق تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

(٢) المساعدة على تلبية الاحتياجات الصحية والإنسانية العاجلة، وكذلك تلبية الاحتياجات الهامة ذات الصلة بالصحة على المدى المتوسط والمدى الطويل، كما هو محدد في التقارير ذات الصلة التي قدمتها المديرة العامة، بما في ذلك تقريرها عن البعثة الصحية المتخصصة الموفدة إلى قطاع غزة؛

(٣) دعوة المجتمع الدولي لممارسة الضغط على حكومة إسرائيل لرفع الحصار عن قطاع غزة ومنع تفاقم الأزمة الإنسانية هناك، والمساعدة على رفع القيود والعراقيل الحالية المفروضة على الشعب الفلسطيني بما فيها تلك المتعلقة بحرية الحركة والمرور للأشخاص والطواقم الطبية، والعمل على الوفاء بمسؤولياتها الأخلاقية والقانونية لحماية حقوق الإنسان الأساسية للسكان المدنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة وخاصة في القدس الشرقية؛

(٤) تذكير إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، بضرورة الالتزام باتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية المدنيين في زمن الحرب والواجبة الانطباق على الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية؛

(٥) دعوة المؤسسات الدولية كافة التي تهتم بالشؤون الإنسانية وبحقوق الإنسان إلى التدخل العاجل والفوري لدى إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، لإجبارها على تقديم العلاج الطبي الشافي للأسرى المرضى في سجون الاحتلال الذين تتفاقم حالتهم الصحية بشكل يومي، وتناشد مؤسسات المجتمع المدني للضغط على إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، من أجل إنقاذ حياة الأسرى والإفراج العاجل عن الحالات الصعبة ليقدم لها العلاج في الخارج، والسماح للأسيرات الفلسطينيات بتلقي خدمات رعاية الأم والمتابعة الصحية أثناء الحمل والولادة وبعدها وكذلك السماح لهن بالولادة في ظروف صحية وإنسانية وبحضور ذويهن كما تطالب بالإطلاق الفوري للمعتقلين من الأطفال؛

(٦) تقديم الدعم والمساعدة إلى وزارة الصحة الفلسطينية في الاضطلاع بمهامها، بما في ذلك إدارة الخدمات الصحية العمومية وتمويلها؛

(٧) تقديم الدعم المالي والتقني إلى قطاع الصحة العمومية الفلسطيني؛

٣- **تعرب عن** بالغ تقديرها لمجتمع المانحين الدولي على ما يقدمونه من دعم للشعب الفلسطيني في المجالات كافة، وتناشد هذه الدول والمؤسسات الصحية الدولية للعمل من أجل توفير الدعم اللازم السياسي والمالي لتنفيذ الخطة الصحية ٢٠٠٨-٢٠١٠ وغيرها من الخطط الصحية للحكومة الفلسطينية وتوفير البيئة اللازمة الملائمة لتنفيذ هذه الخطط بغرض المساعدة على إنشاء وتطوير المؤسسات المتخصصة والمؤسسات ذات الصلة لدولة فلسطين المستقبلية ؛

٤- **تعرب عن** بالغ تقديرها للمديرة العامة على جهودها الرامية إلى تقديم المساعدات الضرورية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وإلى السكان السوريين في الجولان السوري المحتل؛

٥- **تطلب إلى** المديرة العامة ما يلي:

(١) تقديم الدعم إلى خدمات الصحة البشرية الفلسطينية بما في ذلك برامج بناء القدرات؛

(٢) تقديم المساعدة التقنية ذات الصلة بالصحة إلى السكان السوريين في الجولان السوري المحتل؛

(٣) الاستمرار في تقديم المساعدة التقنية الضرورية لتلبية الاحتياجات الصحية للشعب الفلسطيني بمن فيهم السجناء والمحتجزون المعوقون والمصابون؛

(٤) القيام كذلك بتقديم الدعم إلى قطاع الصحة الفلسطيني في التأهب لمواجهة حالات الطوارئ؛

(٥) دعم تطوير النظام الصحي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك تنمية الموارد البشرية؛

(٦) تقديم تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والستين.

البند ٢١-١ من جدول الأعمال

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢

جمعية الصحة العالمية السادسة والستون،

وقد نظرت في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢؛[١]

وإذ تحيط علماً بتقرير لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي المقدم إلى جمعية الصحة العالمية السادسة والستين؛[٢]

تقبل التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة المقدمة من المدير العام عن الفترة من ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠١٢ إلى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٢.

= = =

١ الوثيقة ج٦٦/٢٩.

٢ الوثيقة ج٦٦/٥٤.